

# الرأي الاستشاري - رقم 2005/138

الجمهورية اللبنانية  
رئاسة مجلس الوزراء  
ديوان المحاسبة

رأي استشاري

صادر عن ديوان المحاسبة سنداً للمادة 87 من قانون تنظيمه

-:-

رقم الرأي : 138/2005

تاريخه : 2005 / 12 / 30

رقم الأساس : 140/2005 استشاري

**الموضوع:** مشروع عقد مصالحة مع شركة ايكو صفي الدين للتجارة والمقاولات للتعويض عن تقلبات اسعار البحص والرمل والحديد.

**المرجع:** كتاب السيد وزير الاتصالات رقم 3682/أو تاريخ 21/11/2005.

x x x

الهيئة

الرئيس: رشيد حطيط

رئيس غرفة: عثمان طعمه

رئيس غرفة: هدى عبد الله حايك

المستشار: نيللي ابي يونس

x x x

ان ديوان المحاسبة (الغرفة الخاصة)

بعد الاطلاع على كافة الاوراق بما فيها تقرير المقرر

ولدى التدقيق والمداولة

تبين ما يلي:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ 21/11/2005 كتاب السيد وزير الاتصالات رقم 3682/أو تاريخ 21/11/2005 الذي يودع الديوان بموجبه الملف المتعلق بالموضوع المشار اليه اعلاه وذلك لابداء الرأي بمضمونه.

وان الوزير يشير في كتابه المنوه عنه اعلاه الى ان هيئة التشريع والاستشارات قد ابدت رأيها بالموافقة على اجراء عقد المصالحة.

## بناء عليه

بما ان الرأي المطلوب يتعلق بمشروع عقد مصالحة مع شركة ايكو صفى الدين للتجارة والمقاولات للتعويض عن تقلبات اسعار البحص والرمل والحديد.

وبما ان مشروع المصالحة المطلوب ابداء الرأي في قانونيته يخضع لرقابة الديوان المسبقة.

وبما ان اجتهاد الديوان مستقر على الامتناع عن ابداء الرأي فيما يخضع لرقابته المسبقة فانه يقتضي عدم ابداء الرأي في القضية المعروضة.

## لهذه الاسباب

يرى الديوان:

اولاً: الاجابة وفقاً لما تقدم.

ثانياً: ابلاغ هذا الرأي الى كل من وزارة الاتصالات – والنيابة العامة لدى الديوان./.